

## دور المرافقة المقاولتية في دعم إنشاء المؤسسات المصغرة دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - ansej - فرع المدينة

جامعة محمد خيضر -بسكرة-

تخصص: تسيير

د/ شنشونة محمد

[chenchouna@yahoo.fr](mailto:chenchouna@yahoo.fr)

جامعة محمد خيضر -بسكرة-

تخصص: اقتصاد دولي

أ/ رحال فاطمة

[rahal\\_inf2012@yahoo.fr](mailto:rahal_inf2012@yahoo.fr)

### الملخص

توجد في الجزائر عدة أجهزة مرافقة، ولكن أغلبها ذات طابع عمومي، حيث تقتصر أغلب مهامها على تقديم الخدمات المادية من إعفاءات جبائية وشبه جبائية، ومنح إعانات مالية في شكل قروض منخفضة أو عديمة الفائدة، ويأتي بشكل نسبي تقديم الاستشارة والنصح فيما يخص الجوانب الأساسية لإنشاء المؤسسات، وبغية التأكد من درجة كفاءة هذه الخدمات في مجال مرافقة المؤسسات المصغرة، تطرقنا إلى مدى مساهمة مرافقة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء المؤسسات المصغرة في الجزائر، حيث أن الوكالة تهتم بمرافقة صاحب المشروع منذ طرحه لفكرته إلى غاية تجسيدها في شكل مؤسسة مصغرة، موضحة له جميع المراحل الواجب تتبعها والتي تتخللها العديد من الإعانات المالية والجبائية والشبه جبائية، التي تعتبر أهم عامل محفز للإقبال على هذا الجهاز رغم وجود خدمات أخرى تضمنها لأصحاب المؤسسات المصغرة مثل تقديم النصح والاستشارة فيما يتعلق بإنشاء المؤسسة.

### المقدمة:

إن إنشاء المؤسسات الصغيرة والمصغرة أصبح في السنوات الأخيرة موضوع المجتمعات، حيث ازداد الاهتمام حول إيجاد الطرق والوسائل التي تسهم في تذليل المصاعب التي تواجه المنشئين، وانتهى الأمر إلى إقامة العديد من شبكات الدعم والمرافقة تهدف كلها إلى مساعدة أصحاب المشاريع على تجسيد أفكارهم على أرض الواقع من خلال تزويدهم بالنصح والاستشارة فيما يخص كل المراحل التي تمر بها عملية إنشاء المؤسسة الصغيرة و المصغرة ولا سيما في المراحل الأولى من بداية نشاطها التي تعتبر الأصعب بالنسبة لها، وضمان البيئة المناسبة للاستمرار هذه المؤسسات.

وسنحاول من خلال هذه الورقة البحثية تقديم مساهمة متواضعة تتعلق بتبيان دور المرافقة المقاولتية كأسلوب فعال للنهوض بالمؤسسات المصغرة، ومنها القضاء على ظاهرة البطالة في الجزائر، وذلك بالتعرج على واقع أسلوب المرافقة في الجزائر، ومدى مساهمتها في إنشاء المؤسسات المصغرة، وذلك نظرا للأهمية التي تحوزها هذه المؤسسات خاصة في ظل انضمام الجزائر إلى المشروع الأورو-متوسطي، وكذا وهي في الترتيبات الأخيرة للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

### إشكالية البحث:

من خلال ما سبق يمكن صياغة إشكالية البحث فيما يلي:

- ما مساهمة أسلوب المرافقة المقاولتية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء المؤسسات المصغرة

في الجزائر؟

دراسة حالة فرع المدينة

وللإجابة على الإشكالية نتطرق إلى العناصر التالية:

- 1- الإطار المفاهيمي حول المرافقة المقاتلنية والمؤسسات المصغرة
  - 2- واقع نظام مرافقة المؤسسات الصغيرة في الجزائر.
  - 3- مراحل المرافقة المقاتلنية لإنشاء مؤسسة مصغرة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ
  - 4- حصيلة الإنجازات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ولاية المدية بعد تطبيق أسلوب المرافقة المقاتلنية.
- المحور الأول: الإطار المفاهيمي حول المرافقة المقاتلنية والمؤسسات المصغرة.**

### 1- مفهوم المرافقة:

يعتبر تعريف المرافقة، وخاصة مرافقة المؤسسة الصغيرة أمر معقد لحد ما، ويرجع سبب هذا التعقيد إلى<sup>1</sup>:

✓ تعدد الفاعلين في هذا المجال وتشعبهم؛

✓ تنوع أشكال المرافقة، وإجراءات تنفيذها.

لهذا سنقوم بعرض بعض التعاريف التي تشمل وجهات نظر مختلفة بغية تحديد مفهوم واضح لهذا المصطلح.

أ- **تعريف المختصين:** يعتبر التعريف الأكثر شمولاً لمهنة المرافقة هو الذي اقترح من طرف " أندري لوتاوسكي " " André Letowski"، وهو مسؤول عن الدراسات في وكالة إنشاء المؤسسات بفرنسا " APCE " في مذكرة داخلية أعدها، ويتمثل هذا التعريف في:

" **المرافقة:** هي محاولة لتجنيد الهياكل والاتصالات والوقت من أجل مواجهة المشاكل المتعددة التي تعترض المؤسسة، ومحاولة تكيفها مع ثقافة وشخصية المقاول"<sup>2</sup>.

نلاحظ من هذا التعريف أنه ركز على عرض المرافقة من جانب المكونات الأساسية التي ينبغي أن تتوفر عليها، والتي ينبغي أن توفرها للمقاولين حتى يتمكنوا من تجاوز المصاعب التي قد تصادفهم.

ب- **التعريف تبعاً لحاملي مهنة المرافقة:** تبعاً لحاملي مهنة المرافقة ، فإن هذه الأخيرة تهتم بما يلي<sup>3</sup>:

○ الاستقبال والتوجيه؛

○ -هيكلية المشروع قبل تقديمه لمجلس الموافقة

○ الكفالة

○ -متابعة المؤسسة

○ تكوين نادي للمقاولين.

○ أي يتعلق الأمر باتباع سيرورة تشمل ثلاث مراحل هي<sup>4</sup>:

○ استقبال الأفراد الذين يرغبون في إنشاء مؤسسة؛

○ تقديم خدمات تتناسب وشخصية كل فرد؛

○ متابعة المؤسسة الفتية لفترة عموماً تكون طويلة (حسب طبيعة المرافق).

وبالتالي نلاحظ أن التعريف الذي قدمه حاملي مهنة المرافقة قد ركز أساساً على الخدمات التي تقدمها هيئات المرافقة للمنشئين.

ويتوقف نوع هذه الخدمات التي تقدمها المرافقة على نمط الشبكات المتخصصة في ذلك، وكذلك نمط المقاول في حد ذاته.

ولهذا يمكن أن نقدم التعريف الشامل التالي " المرافقة هي طريقة للتكوين يتم من خلالها تحويل مهارات وتجارب شخص أو هيئة ما إلى شخص آخر ، وذلك بمنحه نصائح وتوجيه بعض الاقتراحات حول طريقة إتمام مهمة أو تنظيم ما"

## 2- أنماط المرافقة:

يمكن أن تأخذ المرافقة أشكال متعددة حسب مصدرها وطبيعتها ومستوى تدخلها، ومدتها و القطاع الذي تهتم به، ولتوضيح أكثر سنقوم بتلخيص مختلف هذه الأشكال في الجدول التالي:

**الجدول: أنماط المرافقة**

نوع المرافقة	معايير التصنيف
- مرافقة عمومية -الدولة -الهيئات المحلية. -مرافقون خواص - الخبراء المرافقين الخواص) مكاتب الخبراء المحاسبين - محافظي الحسابات، البنكيين....) -المنظمات غير الحكومية.-المرافقون الأجانب - المنظمات الدولية. -المرافقون الخواص الدوليين.-المنظمات غير الحكومية الدولية.	حسب مصدر المرافقة
-المرافقة المؤسساتية - تحت شكل هيئات. -تحت شكل قوانين و قواعد. -مرافقة أجنبية -تدخل مباشر - تدخل غير مباشر. -وساطة في التجهيزات. - التزويد بالتجهيزات. -وضع خبراء تحت التصرف. -مرافقة في مجال التسيير - التكوين.-الاستشارة.	حسب طبيعة المرافقة
-مرافقة في التكوين و النظام التعليمي أو ما بعد التمدرس . -مرافقة قصيرة الأجل . مرافقة في مرحلة الاستغلال.	حسب مستوى التدخل
-مرافقة منتظمة ذات فترة جد قصيرة . -مرافقة قصيرة الأجل . مرافقة متوسطة الأجل.	حسب مدة التدخل
-مرافقة الصناعات الصغيرة و المتوسطة . -مرافقة المؤسسات الزراعية الصغيرة و المتوسطة . -مرافقة الصناعات الصغيرة و المتوسطة في قطاع النقل . -مرافقة المؤسسات الصغيرة في القطاع الرسمي . -مرافقة المؤسسات الصغيرة في القطاع غير الرسمي	حسب قطاع النشاط المتدخل فيه

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على :

- صندرة سايبى، دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسة الصغيرة-دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب- فرع قسنطينة، مذكرة ماجستير ( غير منشورة)، جامعة منتوري، قسنطينة، 2004/2005، ص 64.  
كما يمكن حصر أهم الفاعلين في مجال المرافقة في 5:

✓ الدولة و الهيئات المحلية.

✓ التنظيمات المالية.

✓ حاضنات و مشاتل و نزل المؤسسات.

✓ المنظمات غير الحكومية.

✓ الخبراء الاستشاريين.


✓ الامتياز التجاري.

✓ الافراق (Essaimage).

3- حركية مرافقة إنشاء المؤسسة الصغيرة:

تكمن حركية المرافقة في المساعدة القبلية و البعدية لحاملي المشاريع، و التي يمكن توضيحها من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (01): حركية مرافقة إنشاء المؤسسة الصغيرة



المصدر: صندرة سايبى، سيرورة انشاء المؤسسة - أساليب المرافقة، دار المقاولية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2009، ص 58.

فعندما نتكلم عن إنشاء مؤسسة و خاصة الصغيرة منها، نتحدث عن جملة من المراحل التي يمر بها المبادر من أجل الوصول إلى فكرة المشروع و تجسيدها و متابعتها.

فالنواة المركزية لا يمكن من دونها إنشاء المؤسسة و التي تتمثل في فكرة المشروع و عدة جوانب أخرى، و عدة اتجاهات و عدة مشاكل تحتاج إلى المعالجة، و الحل يكون انطلاقاً من هذه الفكرة.

حيث يبرز هنا دور المرافقة في محاولة إيجاد الطول، فمن المفترض أن يكون كل المحيط ملائم لتسهيل عملية تجسيد المشروع، ولكن هذا لا يحدث دائماً حيث غالباً ما يحمل رهانات و تعقيدات كبيرة للمنشئ و هنا يبرز دور المرافقة في تدليل تلك الصعوبات، سواء كان ذلك قبل أو بعد إنشاء المؤسسة.

**ثانياً: ماهية المقاولية :**

لقد استخدم مفهوم المقاول على نطاق واسع في عالم الأعمال اليابانية أين تنتشر مؤسسات الأعمال المقاولاتية نتيجة التقدم التكنولوجي والسلي والخدمي<sup>6</sup>، وقبل التطرق إلى التعريف بالمقاولية لابد من توضيح مفهوم المقاول.

### 1- تعريف المقاول

لقد تطور هذا المفهوم مع مرور الزمن، ففي فرنسا وخلال العصور الوسطى كانت كلمة المقاول تعني الشخص الذي يشرف على مسؤولية ويتحمل أعباء مجموعة من الأفراد، ثم أصبح يعني الفرد الجريء الذي يسعى من أجل تحمل مخاطر اقتصادية، أما خلال القرنين السادس عشر والسابع عشر فقد كان يعد الفرد الذي يتجه إلى أنشطة المضاربة، ويعتبر Say J.B (1803) من أوائل المنظرين لهذا المفهوم إذ اعتبره المبدع الذي يقوم بجمع وتنظيم وسائل الإنتاج، بهدف خلق منفعة جديدة<sup>8</sup>، كما عرف شومبتر المقاول (1950) بأنه ذلك الشخص الذي لديه الإرادة والقدرة لتحويل فكرة جديدة أو اختراع جديد إلى ابتكار وبالتالي فوجود قوى الريادة "التدمير الخلاق"<sup>\*</sup> في الأسواق والصناعات المختلفة تنشأ منتجات ونماذج عمل جديدة، وبالتالي فإن الرياديين يساعدون ويقودون التطور الصناعي والنمو الاقتصادي على المدى الطويل.

✓ وحسب كل من "Julien" و "Marchesney" فهو الذي يتكفل بحمل مجموعة من الخصائص الأساسية: يتخيل الجديد ولديه ثقة كبيرة في نفسه، المتحمس والصلب الذي يحب حل المشاكل ويحب التسبير، الذي يصارع الروتين ويرفض المصاعب والعقبات وهو الذي يخلق معلومة هامة<sup>9</sup>

✓ غير أن المقاول ليس بالشخص الخيالي، وإنما هو عبارة عن شخصية تتصرف بمفردها وبشكل مستقل "مقاوم، متمرد، ومبدع"<sup>10</sup>

\* عندما يكون النظام الاقتصادي في حالة توازن بين العرض والطلب، فإن رائد الأعمال (المقاول) هو الذي يكسر حالة التوازن المسيطرة وذلك من خلال ما يقدمه من ابتكارات جديدة وأساليب إنتاج حديثة وأسواق ناشئة، حيث يتمكن رواد الأعمال من كسر القبود والحوافز والجمود والركود السائد في الأنظمة الاقتصادية بما يطرحونه من ابتكارات وأساليب جديدة فيتعلمهم الآخرون فتحدث النقلة الاقتصادية الإيجابية.

✓ و عليه فالمقاول هو الشخص الذي لديه الإرادة والقدرة، وبشكل مستقل- إذا كان لديه الموارد الكافية - على تحويل فكرة جديدة أو اختراع إلى ابتكار يجسد على أرض الواقع، بالاعتماد على معلومة هامة، من أجل تحقيق عوائد مالية، عن طريق المخاطرة، ويتصف بالإضافة إلى ما سبق بالجرأة، الثقة بالنفس، المعارف التسييرية، والقدرة على الإبداع . و بهذا يقود التطور الاقتصادي للبلد .

✓ وحسب تعريف JM TOULOUSE (نهاية 1980): "المقاول هو منجز المشاريع، وهو شخص يرى فرصة معينة ويتخيل طريقة للاستجابة لهذه الحاجة قبل أن يقوم بذلك أشخاص آخرون، الشخص الذي هو في حالة إشكالية يطور مشروعاً، ونظراته تحول المشكلة إلى فرصة عمل . "ومن هنا نلاحظ إمكانية الاكتشاف والإنشاء الخاصة بالمقاول<sup>7</sup>.

## 2- تعريف المقاولية:

أما بالنسبة لتعريف المقاولية فسننظر لعدة تعاريف كالتالي:

✓ ويمكن تعريف المقاولية بأنها: "حركة إنشاء واستغلال فرص الأعمال من طرف فرد أو عدة أفراد وذلك عن طريق إنشاء منظمات جديدة من أجل خلق القيمة."<sup>8</sup>

✓ المقاولاتية هي ظاهرة معقدة وشكلا خاصا للتنظيم مدفوعا من طرف مقاول الذي يتصرف ليحاول تحقيق في داخل الهيئة المتواجدة بها النظرة التي يراها عن هذه المنظمة ، فهو يحاول جاهدا أن يعيدها موافقة للتمثيل الذي يراه ."

✓ فالظاهرة المقاولاتية لا تنحصر فقط في إنشاء المؤسسة؛ فالمقاولاتية والفاعل الرئيسي فيها وهو المقاول يمكن ملاحظتهما في أطر ليست بالضرورة هي خاصة بإنشاء مؤسسات جديدة من طرف شخص واحد أو مجموعة، فالظاهرة هي غير متجانسة ومعقدة ومظاهرها متعددة<sup>9</sup>.

✓ وتعرف المقاربة المرحلية المقاولية على أنها: مجموعة من المراحل المتعاقبة تبدأ من امتلاك الشخص لميول مقاولاتية إلى غاية تبني السلوك المقاولاتي، ويتوسط هذه المراحل مرحلة اتخاذ قرار الدخول لمجال المقاول، وهذا الأخير تسبقه مرحلة تسمى بالتوجه المقاولاتي الذي يعرف بأنه إرادة فردية أو استعداد فكري يتحول إلى إنشاء مؤسسة وذلك في ظل ظروف معينة . هذا الأخير اخترنا من خلال بحثنا قياسه، ومعرفة أهم المتغيرات التي تؤثر عليه.<sup>10</sup>

## ثالثا: مفهوم المؤسسات المصغرة.

أثار تحديد مفهوم المؤسسات المصغرة كثيرا من الجدل بين الأوساط الاقتصادية الدولية والمحلية رغم وجود المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة وانتشارها في دول العالم النامي والمتقدم كافة على حد سواء، ولعل الأسباب المؤدية إلى اختلاف التعاريف بين المفكرين وبين الدول وبين الهيئات الاقتصادية، يمكن حصرها في الأسباب التالية:

✓ اختلاف درجة النمو الاقتصادي؛

✓ اختلاف طبيعة النشاط الاقتصادي وفروعه؛

✓ اختلاف العوامل التقنية والعوامل السياسية.

ولصعوبة تحديد تعريف دقيق للمؤسسات المصغرة والصغيرة تم الاعتماد على جملة من المعايير يمكن الاستناد عليها في محاولة تحديد ماهية هذه المؤسسات، فهي تشمل على سبيل المثال لا الحصر: معيار عدد العمال، رأس المال، كمية الإنتاج أو قيمته، حجم المبيعات...، وقد يستخدم أي من هذه المعايير منفردا كما قد يحتاج الأمر إلى استخدام أكثر من معيار واحد في الوقت نفسه.<sup>11</sup>

## 1- تعريف الاتحاد الأوروبي:

وقد فرق بين مؤسسة وأخرى على أساس رأس المال وعدد العاملين، فعرف المؤسسة الصغيرة هي التي يعمل فيها ما بين 10 - 99 عاملا فهي بذلك مؤسسة صغيرة، ولا تزيد قيمة الأموال المستثمرة فيها عن 9 ملايين دولار،<sup>12</sup> أما بالنسبة للمؤسسة المصغرة هي التي يعمل بها أقل من 10 عمال، أما المؤسسة المتوسطة هي التي تشغل أقل من 250 عامل والتي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 40 مليون أورو.<sup>13</sup>

## 2- تعريف البنك الدولي:

يصنف البنك الدولي المؤسسات التي يعمل فيها أقل من 10 عمال إلى مؤسسات مصغرة والمؤسسات التي يعمل بها ما بين 10-50 عامل إلى مؤسسات صغيرة ، أما بالنسبة للمؤسسات التي يعمل فيها ما بين 50-100 عامل إلى مؤسسات متوسطة.<sup>14</sup>

### 3- التعريف المعتمد في الاقتصاد الجزائري:

أما في الجزائر فيتلخص تعريف المؤسسات المصغرة في القانون رقم 01-18 المؤرخ في 2001/12/12 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي اعتمدت فيه الجزائر على معايير: عدد العمال، رقم الأعمال السنوي، الحصيلة السنوية على النحو التالي<sup>15</sup>:

✓ **المؤسسة المصغرة:** تعرف المؤسسة المصغرة بأنها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات، تشغل ما بين عامل واحد إلى 9 عمال، وتحقق رقم أعمال سنوي أقل من 20 مليون دج ولا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دج.

✓ **المؤسسة الصغيرة:** تعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات، تشغل ما بين 10 و49 عاملا ، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دج ولا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دج، ويمكن تلخيص التصنيف السابق للمؤسسات في الجدول التالي:

#### معايير التمييز بين حجم المؤسسات في الجزائر.

المعايير المؤسسة	العمالة الموظفة	رقم الأعمال السنوي مليون دج	الحصيلة السنوية مليون دج
المؤسسة المصغرة	1- 9	20	10
المؤسسة الصغيرة	10- 49	200	100

المصدر: القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ( القانون رقم 1-18 المؤرخ في 2001-12-12).

و بصورة عامة فإنه يمكن القول بأن المؤسسات الصغيرة والمصغرة تتسم بمحدودية أعداد العاملين فيها، وتعتمد في أعمالها على الفنون الإنتاجية البسيطة في تكوينها، إضافة إلى تركيز إدارة معظم هذه المؤسسات في أشخاص مالكيها.

#### المحور الثاني: واقع نظام مرافقة المؤسسات الصغيرة في الجزائر

في ظل التغيرات المتوالية في الاقتصاد الجزائري من تحرير السوق، المنافسة والانفتاح التجاري وانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة الذي سوف تترتب عليه آثار وانعكاسات في غير صالح مؤسساتنا الاقتصادية إذا تفاننت في التعامل معها، مما أدى إلى انتهاج العديد من الأليات والسياسات بغية تنمية قدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها ابتداء من مرحلة النشأة الأولى وبفضل هيئات مدعمة لها أهمها ما يلي:

#### أولاً: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب «ansej»:

تم انشاءها بمقتضى المرسوم التنفيذي 296-96 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996،<sup>16</sup> وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة، يتولى الوزير المكلف بالتشغيل متابعة نشاطاتها، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتجمع بين المهام الآتية:<sup>17</sup>

✓ تقديم الدعم والاستشارة للمستحدثين ومتابعة مسار التركيب المالي، وتعبئة القرص لمشاريعهم طيلة مرحلة تنفيذ المشروع.

✓ تضع تحت تصرف مستحدثي المؤسسات المصغرة كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي المتعلق بممارسة نشاطهم.

✓ إحداث شبكة للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا.

ومن هنا فإن الوكالة تقدم الدعم المعنوي والمالي والفني للمستحدثين وفي استثماراتهم التوسعية وتسهر على محافظة المؤسسة المستحدثة على المناصب المشغلة، وتحقيق أرباح لصاحبها من جهة ومن جهة أخرى ضمان استرجاع القروض في أجالها المحددة.

وبالتالي فالوكالة تقدم مختلف أنواع المرافقة للشباب، وتسهر على كون المشاريع، وتضمن إستمرار الشغل، و تحقيق المداخل لأصحابها، و بالتالي فهي تقوم بخلق مناصب شغل أمام الشباب البطال، وفتح آفاق جديدة لتحقيق طموحاتهم و ابتكاراتهم، و مختلف تطلعاتهم مع ضمان إسترداد ديونها خلال الأجل المحددة من خلال القوانين و الطرق التي تتبعها في سياستها، و سنتطرق إليها بكل تفاصيلها في الجانب التطبيقي.

### ثانيا:الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار(ANDI)

تم انشاءها بموجب الأمر الرئاسي 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001،<sup>18</sup> وهي هيئة تابعة لرئاسة الحكومة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالي،<sup>19</sup> وهي في شكل شبك وحيد غير مركز موزع عبر 48 ولاية على مستوى الوطن،<sup>20</sup> لها صلاحيات هامة تتمثل في:<sup>21</sup>

- ✓ ضمان ترقية الاستثمارات، تطويرها ومتابعاتها؛
- ✓ استقبال المستثمرين ( المقيمين و غير المقيمين)، إعلامهم ومساعدتهم؛
- ✓ منح المزايا للمستثمرين؛
- ✓ ضمان احترام الالتزامات من طرف المستثمرين طيلة مرحلة الإعفاء.

### ثالثا:وكالة ترقية وتدعيم الاستثمارات (APSI):

طبقا لما تضمنته المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 93-12 المؤرخ في 5 نوفمبر 1993، تتكون الوكالة (APSI) من مجموعة من الإدارات والهيئات تعمل على على مساعدة المستثمرين في تحقيق استثماراتهم، حيث تعمل على تقييم المشاريع ودراستها واتخاذ القرارات بشأنها، وقد تم تعديل المرسوم السابق بإصدار الأمر رقم 03-01 في 20 أوت 2001 يتعلق بتطوير الاستثمار ومناخه وأليات عمله، وتمنح الوكالة العديد من الامتيازات للمستثمرين من بينها الاعفاء الضريبي مدة معينة.<sup>22</sup>

حيث تعمل الوكالة بمقتضى نظامها الأساسي على مرافقة الإستثمار من خلال المهام التالية<sup>23</sup>:  
✓ تقوم الوكالة في إطار نشرات أو ضمن ندوات، وأيام دراسية بتحسيس المنشئين المحليين، و الأجانب بفرص الإستثمار المتاحة، وبحجم المزايا الممنوحة من طرف الدولة.  
✓ مهمة منح المزايا المقررة في قانون ترقية الإستثمار، وتمنح هذه المزايا بناء على قرار الوكالة بعد تقويم قبلي لمشاريع الإستثمار.

✓ تتكفل الوكالة بمتابعة الإستثمارات عبر مستويين مستوى أول و يتعلق بالمستثمر، حيث تتأكد من كونه لا يعترضه أي عائق في إنجاز إستثماره، و مساعدته عند الحاجة لدى لإدارات و الهيئات المعنية بصفة أو بأخرى، و مستوى ثان إتجاه السلطات العمومية، أين تتأكد من مدى إحترام القواعد، و الإلتزامات المتبادلة و المبرمة مع المستثمر مقابل المزايا الممنوحة له.

### رابعا:الوكالة الوطنية للتنمية الاجتماعية ( ADS ):

أنشأت الوكالة الوطنية للتنمية الاجتماعية بموجب القرار 96-232 المؤرخ في 29 جوان 1996 تتمتع بالاستقلالية الإدارية و المالية<sup>24</sup>، ومن مهام هذه الوكالة:<sup>25</sup>  
✓ القيام بالأعمال و التدخلات لفائدة التنمية الاجتماعية.  
✓ دعم كل مشروع إنتاجي أو خدمي ذو منفعة اقتصادية و اجتماعية أكيدة، و يدمج كثافة عليا لليد العاملة سواء تم اقتراحه من طرف جهة عمومية أم خاصة قصد ترقية وتنمية الشغل.  
✓ تنمية المؤسسات الصغرى، و ذلك يكون من خلال:

➤ منح القروض المصغرة لفائدة الأشخاص الذين لا يملكون الامكانيات الكافية من أجل خلق الشغل الخاص بهم.

- هيكلية وتنظيم القطاع غير الرسمي.
- العمل على تشجيع العمل المحلي والمستقل.
- تدعيم المهن الصغيرة والحرف.

و حاليا و من أجل إعطاء دور أكبر لهذه الوكالة في مجال المساهمة في دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة، تم في ظلها إنشاء الوكالة الوطنية للقرض المصغر **ANGEM** بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04/14 المؤرخ في 22 جانفي سنة 2004.<sup>26</sup>

ومن أهم شروط الاستفادة من وكالة القرض المصغر **ANGEM**:<sup>27</sup>

- ✓ أن لا يقل سنهم عن 18 سنة، و ليس هناك حد أعلى.
- ✓ الرغبة في إنشاء مشروع صغير في مجال نشاط ما مع ضمان تسديد القرض، لهذا ينبغي أن يمتلك صاحب المشروع مؤهلات تؤكد من خلال الشهادات ، أو رخص العمل...أو غيرها.
- ✓ المساهمة الشخصية لصاحب المشروع و التي تمثل نسبة 10% من التكلفة الكلية للمشروع.
- ✓ الاشتراك في صندوق ضمان التأمين عن مخاطر فشل القروض المصغرة، ويتم ذلك من خلال تسديد 1% من إجمالي تكلفة المشروع، إضافة إلى تسديد علاوة التأمين عن المخاطر و التي تمثل نسبة 1% مما تبقى من تسديد أقساط القرض.
- ✓ عدم الانضمام إلى الشبكة الاجتماعية و الأنماط الأخرى للقروض المصغرة.
- ✓ أن يكون لصاحب المشروع إقامة ثابتة.
- ومن أهم مزايا التمويل عن طريق القرض المصغر ما يلي:
- ✓ بالنسبة القرض البنكي<sup>28</sup>:

يبلغ الحد الأدنى للقرض الممنوح في إطار قانون القرض المصغر 50.000 دج، أما الحد الأقصى فيبلغ 400.000 دج، و تتراوح آجال التسديد ما بين سنة إلى خمس سنوات.

و يضمن الحصول على القرض البنكي من طرف الهيئات البنكية، و حاليا البنك الوطني هو الوحيد الذي يعمل في إطار هذا القانون، بعد ما تم إمضاء عقد بين ADS و الخزينة الجزائري العامة فيما يخص الإعفاء من تسديد الفوائد المطبقة.

ولكي يحصل صاحب المشروع على القرض البنكي ينبغي أن يسجل طلب لدى البنك يكون مرفقا بملف إداري بسيط، و فواتير أولية للتجهيزات التي تدخل في إطار المشروع الاستثماري إضافة إلى شهادات التأكيد من طرف ADS.

كما يتم التأمين عن خطر عدم القدرة على تسديد القرض المصغر من طرف صندوق خاص يعرف بصندوق ضمان القروض المصغرة ( FGRMC ) و الذي يتواجد على مستوى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ( CNAC) و تتكون المصادر المالية لهذا الصندوق من :

- متحصلات أو إعانات خزينة الدولة.
- إعانات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
- مدخرات البنوك.
- مدخرات أصحاب المشاريع المستفيدين من القروض المصغرة.

✓ الإعفاء من تسديد الفوائد<sup>29</sup>:

يعفى القرض المصغر من تسديد الفوائد بنسبة 98% ، و لا يدفع بذلك المستفيد سوى 2% منها أما الفارق فيتم تسديده من طرف خزينة الدولة، و يتكفل البنك بدراسة وضعيات التسديد و السحب و استحقاقات الفائدة لحساب وكالة القرض المصغر في كل ثلاثي، لتقوم فيما بعد هذه الوكالة بتحويل تلك الوضعيات إلى الخزينة العمومية حتى يتسنى لهذه الأخيرة القيام بعملية السداد.

**خامسا: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC**

تم إنشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 188- 94 المؤرخ في جويلية 1994،<sup>30</sup> وهو مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة العمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي، تعمل على "تخفيف" الآثار الإجتماعية المتعاقبة الناجمة عن تسريح العمال الأجراء في القطاع الإقتصادي وفقا لمخطط التعديل الهيكلي ، عرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) في مساره عدة مراحل مخصصة للتكفل بالمهام الجديدة المخولة من طرف السلطات العمومية،<sup>31</sup> يتوجه هذا الصندوق إلى كل شخص بالغ من العمر 35 إلى 50 سنة، مقيم



بالجزائر و مسجل لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل منذ 6 أشهر على الأقل طالبا للشغل، أو مستفيد من نظام الصندوق الوطني للتأمين من البطالة، لا يشغل أي منصب عمل مأجور عند تقديمه لطلب الإعانة، ولم يستفد من قبل من إعانة عمومية في إطار إحداث النشاط، أن يملك مؤهلا مهنيا أو معارف أدائية ذات صلة بالنشاط المراد القيام به، لا يكون قد مارس نشاط لحسابه الخاص منذ 12 شهرا على الأقل، يكون قادرا على تجنيد مساهمة شخصية أو تقديرية أو عينية في شكل مساهمة في التركيبة المالية المشروعة.<sup>32</sup>

و ابتداء من سنة 2010، سمحت الإجراءات الجديدة المتخذة لفائدة الفئة الاجتماعية التي يتراوح عمرها ما بين ثلاثين (30) و خمسين (50) سنة الالتحاق بالجهاز، بمزايا متعددة منها مبلغ الاستثمار الإجمالي الذي أصبح في حدود عشرة (10) ملايين دج بعدما كان لا يتعدى خمسة (05) ملايين دج و كذا إمكانية توسيع إمكانات إنتاج السلع و الخدمات لذوي المشاريع الناشطين،<sup>33</sup> و يقوم الصندوق ب:<sup>34</sup>

- ✓ التمويل الجزئي للدراسات المتعلقة بالأشكال غير النموذجية للعمل و الأجور و تشخيص مجالات التشغيل و مكانه.

- ✓ التكفل بالدراسات التقنو -اقتصادية لمشاريع إحداث الأعمال الجديدة لفائدة البطالين الذين يتكفل بهم.
- ✓ تقديم المساعدة للمؤسسات التي تواجه صعوبات في أعمالها من أجل المحافظة على مناصب الشغل.

أما بالنسبة لأهم مجالات النشاط التي يهتم بها هذا الصندوق:<sup>35</sup>

- ✓ كافة نشاطات الإنتاج و الخدمات باستثناء نشاط إعادة البيع دون تحويل المنتج.
- ✓ النشاطات المحدثة في القطاعات الفلاحية، و الصيد البحري و الري و في المناطق الخاصة، و ولايات الجنوب و الهضاب العليا كلها محبذة.

و يقوم الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بمرافقة البطال الذي يقبل ملفه وذلك من خلال توجيهه نحو مستشار يقوم ب:<sup>36</sup>

- ✓ تقديم الاستشارة و المساعدة للشباب في تركيب مشروعهم.
- ✓ تقديم الدعم عند مرور الشباب المنشئ أمام لجنة الانتقاء و الاعتماد.
- ✓ تقديم إستشارة و مساعدة خلال مرحلتي إنجاز و انطلاق المشروع.

و لا تتوقف مرافقة المؤسسات الصغيرة في الجزائر عند هذه الأجهزة فحسب ، بل نجد أن هناك بعض القوانين و الأجهزة الأخرى التي تدعم و ترافق إنشاء المؤسسات الصغيرة في بعض القطاعات المحددة، مثل جهاز دعم الاستثمار الفلاحي الذي يهدف إلى إنشاء وحدات فلاحية صغيرة لصالح الشباب ذوي الشهادات و الكفاءة المهنية بالتنسيق مع غرفة الفلاحة، إضافة إلى دعم الاستثمار السياحي و قطاع المناجم، و إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الذي يهدف إلى تسهيل الحصول على القروض، و العديد من الأجهزة الأخرى.

و الملاحظ هو غياب المتابعة و المرافقة الفعالة في شكل تقديم استشارات و مساعدات تقنية تخفض من معدل الفشل و الارتباك الكبير الذي يواجه المنشئ في بداية نشاطه، و لهذا أنت السلطات العمومية بقوانين تضم تسهيلات و هيئات جديدة لمرافقة المؤسسات المصغرة و الصغيرة و المتوسطة، في شكل مشاتل و مراكز تسهيل المؤسسات.

**سادسا: مشاتل المؤسسات**

### **1- تعريف مشاتل المؤسسات:**

هي عبارة عن هياكل استقبال مؤقتة موجهة للمنشئين تهدف إلى دعم و تيسير ظروف الانطلاق، وذلك من خلال توفير محلات للإيواء، بما تنطوي عليه من الخدمات الضرورية كوسائل الاتصال و غيرها، ولمدة محدودة ( مثلا في فرنسا 23 شهرا كحد أقصى )، و تقديم خدمات متخصصة (حسب اختصاص المشتلة)، كالإعلام الآلي و التكوين ، و كذا تقديم الاستشارات في المجالات المحاسبية و القانونية و الضريبية و التجارية و غيرها، و القيام بعملية التنشيط، كعقد ندوات و محاضرات.... الخ.<sup>37</sup>

### **2- تعريف مشاتل المؤسسات تبعا للنظام الجزائري:**

قررت الحكومة الجزائرية في سنة 2003 إنشاء 14 مشتلة منها 10 محاضن و 4 ورشات ربط و ذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-78 الصادر بتاريخ 25 فيفري 2003 ،<sup>38</sup> وتعتبر المشاتل عبارة على أنها مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي و تجاري تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي،<sup>39</sup> و هي مكلفة بإستقبال واحتضان ومرافقة المشاريع الجديدة عن طريق تقديم الخدمات العامة المختلفة<sup>40</sup>، و تأخذ ثلاثة أشكال وهي

41.

- ✓ **الحاضنة:** و هي تتكفل بأصحاب المؤسسات الصغيرة في قطاع الخدمات.
- ✓ **ورشة الربط:** و هي هيكل دعم يتكفل بأصحاب المؤسسات في قطاع الصناعة والمهن الحرفية.
- ✓ **نزل المؤسسات:** و يتكفل بأصحاب المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.

حيث تتمثل مهام مشاتل المؤسسات بما يأتي:<sup>42</sup>

- ✓ استقبال و استضافة و مرافقة المؤسسات الحديثة النشأة لمدة معينة وكذلك أصحاب المشاريع.
- ✓ تسيير و إيجار المحلات.
- ✓ تقديم الخدمات الملحقة
- ✓ تقديم إرشادات خاصة بمجال النشاط.

### سابعا: مراكز التسهيل

#### 1- تعريف مراكز التسهيل

أما بالنسبة مراكز التسهيل و الدعم للمؤسسات فهي هيئات استقبال و توجيه ومرافقة لحاملي المشاريع ومنشئي المؤسسات و المقاولين، كما تعتبر أيضا قاطرة لتنمية روح المؤسسة إذ أنها تجمع بين كل من رجال الأعمال ، المستثمرين و المقاولين والإدارات المركزية والمحلية ومراكز البحث و كذا مكاتب الدراسات و الاستشارة و مؤسسات التكوين و كل الأقطاب الصناعية و التكنولوجية والمالية ولئن كانت مراكز التسهيل و الدعم عادة ما تكون ذات طابع عام، و هو تقديم الدعم لكافة المشروعات الناشئة، إلا أن كثيرا من الدول اعتمدت مراكز دعم متخصصة، ومنها مراكز التجديد على وجه الخصوص و يقتصر دور هذه الأخيرة في دعم المشروعات المجددة أو بالأحرى تلك المشروعات تكون المعرفة رأس مالها الرئيسي<sup>43</sup>.

#### 2- تعريف مراكز التسهيل تبعًا للنظام الجزائري

حددت الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات حسب المرسوم التنفيذي رقم 03-79 المؤرخ في 25 فيفري ، 2003، حيث تعتبر هذه المراكز عبارة عن مؤسسات عمومية ذات طابع اداري لها شخصية معنوية وتتمتع بالاستقلال المالي.<sup>44</sup>

أما عن وظائف ومهام مراكز التسهيل فهي عديدة نذكر منها :<sup>45</sup>

- ✓ دراسة الملفات والإشراف على متابعتها وتجسيد اهتمام أصحاب المشاريع وتجاوز العراقيل أثناء مرحلة

التأسيس

- ✓ مرافقة أصحاب المشاريع في ميداني التكوين والتسيير ونشر المعلومات المتعلقة بفرص الاستثمار
- ✓ دعم تطوير القدرات التنافسية ونشر التكنولوجيا الجديدة وتقديم الاستشارات في مجال تسيير الموارد البشرية والتسويق و التكنولوجيا والابتكار و يدير مركز التسهيل مجلس توجيه ومراقبة ويسيره مدير.
- ✓ وتسمح هذه المراكز بتوجيه المؤسسات نحو اندماج اكبر في الاقتصاد الوطني و العالمي وذلك عن طريق توفير دراسات إستراتيجية حول الأسواق المحلية والدولية .

وتهم مراكز التسهيل بنوعين من المستثمرين:

**الصف الأول:** يكون فيه المستثمر صاحب فكرة ولا يملك رأس المال أي "الإنشاء من العدم" أو يملك رأس المال ويحتاج إلى توجيه ومرافقة في ميدان النشاط الذي يقوم به.

**الصف الثاني:** يكون فيه المستثمر مالك لمؤسسة و يبحث عن معرفة أو إرشادات في التكنولوجيات الجديدة أو كيفية تطوير وسائل الإنتاج أو المنتج عن طريق تدعيم مادي على شكل اتفاقيات مع مراكز البحث والمخابر.

**المحور الثالث:** مراحل المرافقة المقاولتية لإنشاء مؤسسة مصغرة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل

الشباب ANSEJ

## أولاً: ماهية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

### 1- نشأة الوكالة

لقد وضعت الدولة جهاز تنظيمي يخلف جهاز إدماج و ترقية الشباب ( DIPJ ) محاولة منها تحقيق ما

لم يحققه جهاز

( DIPJ ) وأعطت له جميع الصلاحيات اللازمة، وهو الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب،<sup>46</sup> حيث تتمتع هذه الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وهي تحت سلطة رئيس الحكومة، حيث يتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة،<sup>47</sup> وقد حدد الإطار العام و الأسس المنظمة لهذه الوكالة ضمن سلسلة من النصوص التشريعية و التي تم نشرها خلال سنة 1996 م و هي كما يلي:

✓ المرسوم التنفيذي رقم 96 - 296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ويحدد قوانينها الأساسية، وهذا المرسوم يمنح الوكالة مهام التنظيم، والتسيير العملي لجهاز دعم تشغيل الشباب<sup>48</sup>.

✓ المرسوم التنفيذي 96 / 297 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 والذي يحدد شروط الاعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستواها، كما يحدد المساعدات والطرق الممنوحة لهؤلاء الشباب<sup>49</sup>.

✓ وفي 6 سبتمبر 2003 تم اصدار مرسوم تنفيذي جديد يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر سنة 1996 والمتضمن انشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي<sup>50</sup>.

### 2- مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

تضطلع الوكالة بالاتصال مع المؤسسات والهيئات المعنية بالمهام الآتية<sup>51</sup>:

✓ تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.

✓ تسيير وفقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود الغلافات التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها.

✓ تبلغ الشباب ذوي المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبالامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها.

✓ تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دقاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.

✓ تشجيع كل أشكال التدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب لا سيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأولى.

ثانياً: مراحل المرافقة المقاولتية لإنشاء مؤسسة مصغرة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل

### الشباب ANSEJ

تتم عملية مرافقة المقاولتية من طرف الوكالة على النحو التالي<sup>52</sup>:

✓ تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطاتهم؛

✓ تقدم الاستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي وتعبئة القروض؛

✓ تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع، وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها؛

✓ تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى وقوائم نموذجية للتجهيزات وتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم وتجديد معارفهم في مجال التسيير.

### 1- خصائص المؤسسة المصغرة<sup>53</sup>

- ✓ يمكن للمؤسسة المصغرة أن تنشأ من طرف شاب أو عدد من الشباب
- ✓ فيما عدا النشاطات التجارية ، تحظى بالقبول النشاطات المنتجة للسلع و الخدمات
- ✓ الحد الأقصى للإستثمار هو عشرة "10" ملايين دينار
- ✓ تنشأ المؤسسة المصغرة و تتطور في محيط إقتصادي و إجتماعي خاص
- ✓ يجب أن يقدم صاحب أو أصحاب المؤسسة مساهمة شخصية في تمويل إستشارة أو التوسيع التي تتغير حسب مستوى و موقع الإستثمار.

## 2- إجراءات إنشاء مؤسسة مصغرة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

- يتضمن جهاز إنشاء المؤسسات المصغرة نوعين من الإستثمار:<sup>54</sup>
- ✓ استثمار الانشاء: يتمثل في إنشاء مؤسسات مصغرة جديدة من طرف شاب أو عدة شباب مؤهلين للاستفادة من جهاز الوكالة أنساج.

- ✓ استثمار التوسيع : يتعلق بالاستثمارات المنجزة عن طريق مؤسسات مصغرة في طور التوسيع.

### أ- استثمار الانشاء

#### أ-1- شروط التأهيل:<sup>55</sup>

- ✓ أن يكون الشاب بطالا

- ✓ أن يتراوح سنه بين 19 و 35 سنة ، و يمكن أن يصل السن إلى 40 سنة بالنسبة لمسير المؤسسة على أن يتعهد بتوفير ثلاثة "03" مناصب عمل دائمة "بما فيها الشركاء"
- ✓ أن تكون لديه مؤهلات مهنية ذات علاقة بالنشاط المرتقب .
- ✓ ان يقدم مساهمة شخصية في تمويل المشروع .

#### أ-2- التركيبة المالية :توجد صيغتان للتمويل في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

- ✓ التمويل الثلاثي : و يشمل المساهمة المالية لصاحب المشروع و القرض بدون فائدة المقدم من طرف الوكالة و القرض البنكي، ويتعلق هذا النوع من التمويل بمستويين:<sup>56</sup>
- المستوى الأول :مبلغ الإستثمار لا يتجاوز 5.000.000 دج

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة ( الوكالة )	القرض البنكي
1%	29%	70%

المصدر: وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل انشاء مؤسسة مصغرة، الجزائر، ص6.

#### ➤ المستوى الثاني :مبلغ الاستثمار يتراوح من 2.000.001 دج إلى 10.000.000 دج

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة ( الوكالة )
80%	20%

المصدر: وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل انشاء مؤسسة مصغرة، الجزائر، ص6.

- ✓ التمويل الثنائي : ويشمل المساهمة المالية للشباب أو الشباب أصحاب المشاريع والقرض بدون فائدة

المقدم من طرف الوكالة، وينقسم هيكل هذا النوع من التمويل إلى مستويين:<sup>57</sup>

#### ➤ المستوى الأول: مبلغ الاستثمار لا يتجاوز 5.000.000 دج

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة-الوكالة-
71%	29%

المصدر: وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل انشاء مؤسسة مصغرة، الجزائر، ص6.

➤ **المستوى الثاني:** مبلغ الاستثمار من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج

**المساهمة الشخصية** **القرض بدون فائدة-الوكالة-**

28%

72%

المصدر: وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل انشاء مؤسسة مصغرة، الجزائر، ص6.

### أ-3- الإعانات المالية و الإمتيازات الجبائية :

تقدم الإعانات المالية و الإمتيازات الجبائية على مرحلتين :

#### أ-3-1 مرحلة الإنجاز :

✓ **الإعانات المالية:** بالإضافة إلى القرض بدون فائدة المذكور في الجدولين أعلاه، تمنح ثلاثة

قروض بدون فائدة أخرى للشباب أصحاب المشاريع: 58.

➤ **قرض بدون فائدة يقدر بـ 500.000 دج** موجهة للشباب حاملي شهادات التكوين المهني لاقتناء

ورشات متنقلة لممارسة نشاطات الترخيص وكهرباء العمارات والتدفئة والتكييف والزجاجة ودهن العمارات ومكانيك السيارات.

➤ **قرض بدون فائدة يقدر بـ 500.000 دج** للتكفل بإيجار المحلات المخصصة لإحداث أنشطة

مستقرة.

➤ **قرض بدون فائدة يمكن أن يبلغ 1.000.000 دج** لفائدة الشباب حاملي شهادات التعليم العالي

للتكفل بإيجار المحلات الموجهة لإحداث مكاتب جماعية لممارسة النشاطات المتعلقة بمجالات طبية ومساعدتي القضاء والخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين ومكاتب الدراسات والمتابعة الخاصة بقطاعات البناء والأشغال العمومية والري.

هذه القروض الثلاثة لا تجمع وتمنح فقط للشباب أصحاب المشاريع الذين يلجؤون إلى تمويل ثلاثي

بمساهمة كل من البنك والوكالة وصاحب المشروع وفي مرحلة احداث النشاط فقط .

➤ **التخفيض من نسبة الفائدة على القرض البنكي:** في اطار التمويل الثلاثي تدفع الوكالة جزء من

الفوائد على القروض البنكية، ويتغير مستوى التخفيض حسب طبيعة وموقع النشاط

الولايات القطاعات	ولاية المضاب العليا والجنوب	الولايات الأخرى
● القطاعات ذات الأولوية	95%	80%
قطاعات أخرى	80%	60%

المصدر: وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل انشاء مؤسسة مصغرة، الجزائر، ص7.

القطاعات ذات الأولوية : الفلاحة، الري، الصيد البحري، البناء والأشغال العمومية والصناعة التحويلية.

### ✓ الإمتيازات الجبائية : 59

➤ **الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للحصول على معدات التجهيز و الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار**

➤ **تخفيض بنسبة 5 % من الحقوق الجمركية على معدات التجهيز المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار**

➤ **الإعفاء من حقوق تحويل الملكية في الحصول على القارات المخصصة لممارسة النشاط**

➤ **الإعفاء من حقوق التسجيل على العقود المنشئة للمؤسسات المصغرة**

أ-3-2- مرحلة الاستغلال: 60


و تشمل الإمتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسة المصغرة لمدة 03 سنوات بداية من إنطلاق النشاط أو 06 سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة.  
تمديد فترة الإعفاء لمدة عامين (02) عندما يتعهد الشاب المستثمر بتوظيف ثلاث (03) عمال على الأقل لمدة غير محدودة  
تتمثل هذه الامتيازات في:

- ✓ الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات و الضريبة على الدخل الإجمالي و الرسم على النشاطات المهنية
- ✓ الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات و المنشآت الإضافية المخصصة لنشاطات المؤسسات المصغرة
- ✓ الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية و المؤسسات الصغيرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

#### أ-4- مراحل المرافقة المقاولتية لإنشاء مؤسسة مصغرة

من أجل إنشاء مؤسسة مصغرة يجب أن يمر صاحب الفكرة بعدة مراحل أساسية والتي تلازمه فيها الوكالة حتى يتمكن من التجسيد الفعلي لمشروعه، ويمكن تلخيص مراحل مرافقة إنشاء المؤسسة المصغرة في إطار هذا الجهاز كما يلي:

الشكل رقم (02): مراحل مرافقة انشاء مؤسسة مصغرة



المصدر: وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، الجزائر، ص9.

#### ب- استثمار التوسيع:

يتعلق استثمار التوسيع بالمؤسسات المصغرة والمنجزة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والتي تطمح إلى توسيع قدراتها الانتاجية في نفس النشاط أو نشاط مرتبط بالنشاط الأصلي.

#### ب-1- شروط التأهيل

يجب أن تتوفر في المؤسسة المصغرة الشروط التالية: 61

- ✓ جمع 03 سنوات من النشاط في المناطق العادية أو 06 سنوات في المناطق الخاصة.
- ✓ تسديد نسبة 70% من القرض البنكي.
- ✓ تسديد كامل القرض البنكي في حالة تغيير البنك أو طريقة التمويل من ثلاثي إلى ثنائي.

- ✓ تسديد نسبة 70% من القرض بدون فائدة في حالة التمويل الثنائي
- ✓ تسديد مستحقات القرض بدون فائدة بانتظام.
- ✓ تقديم الحصيلة الجبائية لمعرفة التطور الايجابي للمؤسسة المصغرة

## ب-2- التركيبة المالية: 62

يوجد نوعين من التمويل في اطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالنسبة لاستثمار التوسيع، كما هو الحال في استثمار الانشاء

## ب-3- الاعانات المالية والامتيازات الجبائية الخاصة باستثمار التوسيع:

الإعانات المالية و الإمتيازات الجبائية الممنوحة في استثمار إنشاء المؤسسة المصغرة هي نفسها بالنسبة لاستثمار توسيع القدرات الإنتاجية، باستثناء الإعانات الإضافية الثلاثة: مكاتب جماعية، قرض الكراء و ورشات متنقلة<sup>63</sup>.

## ب-4- مراحل المرافقة المقاولتية للتوسع في مؤسسة مصغرة

ويتم ذلك حسب الشكل التالي:



المصدر: وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل انشاء مؤسسة مصغرة، الجزائر، ص11.

**المحور الرابع: حصيلة الإنجازات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ولاية المدية بعد تطبيق أسلوب المرافقة المقاولتية.**  
**أولاً: تقديم الولاية**

تقع ولاية المدية على بعد 88 كلم تقريبا جنوب الجزائر العاصمة يمر عليها الطريق الوطني رقم 01 الذي يعتبر العمود الفقري لشبكة الطرق الوطنية الرابط بين مناطق الشمال والجنوب، تتربع على مساحة قدرها 8775.65 كلم<sup>2</sup> وتشترك المدينة في الحدود مع العديد من ولايات الوسط: من الشمال: ولاية البليدة، ومن الجنوب: ولاية الجلفة، ومن الشرق: ولايتي المسيلة والبويرة، من الغرب: ولايتي عين الدفلى وتيسمسيلت، أما على مستوى التقسيم الإداري فإن إقليم المدية يضم 64 بلدية موزعة على 19 دائرة<sup>64</sup>.

## ثانياً: نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ولاية المدية

في إطار تنفيذ استراتيجية التشغيل المسطرة في السياسة العامة للدولة سيما فيما يخص تنمية المبادرة المقاولتية عن طريق برنامج دعم تشغيل الشباب المخصص لإنشاء مؤسسات مصغرة، بمرافقة أصحاب المشاريع على إنشاء مؤسساتهم المصغرة وتحفيزهم على الاستثمار بمنحهم امتيازات مالية و جبائية.

تم تنصيب اللجنة المحلية لدراسة تمويل المشاريع لولاية المدية يوم 22 أفريل 2008 من طرف السيد الوالي، حيث شرعت اللجنة في دراسة المشاريع المقترحة من طرف الشباب البطال، حيث عرفت عملية معالجة الملفات قفزة نوعية بفضل مساهمة البنوك في التجاوب مع البرنامج، وستتناول في العناصر التالية نشاط فرع الوكالة سنة 2010. 65

### ثالثا: الملفات المسجلة على مستوى الفرع :

بلغ عدد الملفات المسجلة بالفرع خلال السنة 2010 ب 439 ملف حيث انخفض عدد الملفات المودعة مقارنة بسنة 2009 وهذا راجع إلى تجميد بعض النشاطات من طرف اللجنة الولائية لتوزيع المحلات المهنية حيث أن أغلبية الشباب لا يحوزون على محل مهني لممارسة النشاط.

### توزيع الملفات المودعة خلال سنة 2010 حسب قطاعات النشاط الاقتصادي

القطاعات	عدد الملفات المودعة	مناصب الشغل المتوقعة	النسبة
الصناعة	52	208	11.85 %
البناء و الإشغال العمومية	26	130	05.92 %
الفلاحة	145	435	33.03 %
الخدمات	153	306	34.85 %
الحرف التقليدية	63	189	14.35 %
المجموع	439	1268	100.00 %
منهم نساء	44	156	10.02 %

المصدر: ولاية المدية، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، <http://www.medea-dz.com/arb/>، أطلع عليه يوم 2013/02/18، على الساعة 10:30.

من الجدول نلاحظ أن معظم المشاريع تتركز على قطاعين رئيسيين هما قطاع الخدمات بنسبة 34.85% وقطاع الفلاحة 33.03% من إجمالي المشاريع المقدمة.

وقد تم عقد 21 اجتماع للجنة المحلية لدراسة تمويل المشاريع خلال سنة 2010 أين تم عرض على اللجنة 984 ملف حيث تم القبول منها 720 ملف و تأجيل 263 ملف بسبب عدم حضور أصحاب المشاريع إلى اجتماع اللجنة لعرض مشروعهم وذلك رغم تأكيد حضوره قبل الاجتماع مع مرافق الفرع و تم رفض ملف واحد. و كحصيلة إجمالية فقد عقدت اللجنة سبعون (70) اجتماع منذ تنصيبها و كانت وضعية الملفات المعروضة على اللجنة كما يلي:

1- عدد الملفات المعروضة 2217 ملف

2- عدد الملفات المدروسة 2058 أي بنسبة 92.82 % من الملفات المعروضة موزعة كما يلي :

✓ عدد الملفات المقبولة 1972 أي بنسبة 96 % من الملفات المدروسة

✓ عدد الملفات المدروسة و المؤجلة 58 أي بنسبة 3 % .

✓ عدد الملفات المرفوضة 28 أي بنسبة 1 % .

حيث أن اجتماعات اللجنة تجرى بصفة منتظمة و حسب عدد الملفات المبرمجة للدراسة.

أما بالنسبة لملفات طلبات المحلات المهنية والحرفية: فلقد بلغ عدد طلبات المحلات المودعة بالأمانة العامة للجنة المحلية لدراسة توزيع المحلات للولاية 834 طلب منها 79 طلب تم ايداعها خلال السنة 2010 ونتيجة الدراسة:

✓ المقبولة: 326 طلب منها 13 استفادة ملغاة.

✓ المرفوضة: 114 طلب.

✓ المؤجلة: 319 طلب منها 10 طلبات لسنة الجارية.

وتجدر الإشارة إلى أن:



**الطلبات المقبولة :** هناك بعض البلديات لم تسلم بعد عقود الإيجار للمستفيدين مما يؤدي إلى تعطيل أصحاب المشاريع لإتمام ملفاتهم الخاصة بإنشاء مؤسسة مصغرة حيث هناك من لهم الموافقة البنكية من أجل تمويل مشاريعهم و أن صلاحية الموافقة مقدره بسنة.

**الطلبات المؤجلة:** أغلبية الطلبات المؤجلة بسبب عدم ملائمة النشاط مع المحل أو بسبب وجود طلبات كثيرة على نفس النشاط ، حيث أن أصحاب هذه الطلبات يتوافدون يوميا على الوكالة من أجل معرفة وضعيتهم وبالتالي نطلب أن يتم الفصل نهائيا في هذه الطلبات لان كل الطلبات يحملون أصحابها شهادة التأهيل من الوكالة لإنشاء مؤسسة مصغرة وهذه الأخيرة مرهونة بوجود محل لممارسة النشاط.

#### رابعاً: شهادات التأهيل المسلمة :

في نهاية سنة 2010 قامت الوكالة بتقديم 447 شهادة تأهيل لمشاريع الشباب (لمرحلة الانشاء والتوسيع) والتي سمحت ب 1228 منصب عمل، حيث بلغ العدد الإجمالي لشهادات التأهيل المسلمة منذ تنصيب الوكالة 1713 شهادة موزعة كما يلي:

1- **مرحلة الانشاء:** 1681 شهادة موزعة كما يلي:

✓ تمويل ثلاثي 1592 شهادة تأهيل

✓ تمويل ثنائي 89 شهادة تأهيل

2- **مرحلة التوسيع:** 32 شهادة موزعة كما يلي:

✓ تمويل ثلاثي 28 شهادة

✓ تمويل ثنائي 04 شهادة

حيث تمثل شهادات التأهيل المسلمة حوالي 86.87 % من المشاريع المقبولة من طرف اللجنة و للإشارة فإنه قد تم الاتصال بالشباب من طرف مرافقي الفرع بأصحاب المشاريع من أجل الالتحاق بالفرع لاستلام شهادة التأهيل إلا أنهم لم يلتحقوا بالوكالة لاستلام شهادتهم و لكل ظروفه و منهم حتى من قاموا بإلغاء ملفاتهم بعد موافقة اللجنة.

#### توزيع شهادات التأهيل المسلمة خلال سنة 2010 حسب قطاعات النشاط الاقتصادي

القطاعات	عدد شهادات التأهيل المسلمة	مناصب الشغل المتوقعة	النسبة
الصناعة	42	168	09.40 %
البناء و الإشغال العمومية	17	85	03.80 %
الفلاحة	150	450	33.56 %
الخدمات	189	378	42.28 %
الحرف التقليدية	49	147	10.96 %
المجموع	447	1228	100.00 %
منهم نساء	55	168	12.30 %

المصدر: ولاية المدينة، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، <http://www.medea-dz.com/arb/>، أطلع عليه يوم 2013/02/18، على الساعة 10:30.

#### خامساً: الملفات المودعة على مستوى البنوك من طرف مرافقي الفرع:

تم إيداع 1030 ملف لإنشاء مؤسسات مصغرة أي بنسبة 64.10 % من شهادات التأهيل المسلمة ، وذلك من طرف مرافقي الفرع للفترة الممتدة من سبتمبر 2008 إلى غاية 31 ديسمبر 2010 ، وبالتالي فإن الفرق يمثل 590 ملف من الملفات المسلم للأصحاب شهادات التأهيل و ذلك راجع لعدم إتمام الشباب لملفاتهم من أجل إيداعها لدى البنوك بسبب عدم توفرهم على محلات مهنية حيث قام اغلبهم بإيداع ملفات أمام اللجنة الولائية لتوزيع المحلات المهنية والحرفية و البعض الآخر بسبب عدم توفرهم على العقود التوثيقية التي تثبت وجود قطعة أرض أو عقود إيجار بالنسبة للعقار الفلاحي لممارسة النشاط المفروضة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية على النشاطات الفلاحية.

أما بالنسبة للموافقات البنكية تم استلام 421 موافقة بنكية من طرف البنوك خلال السنة 2010 ، حيث وصل إجمالي الموافقات البنكية خلال الفترة الممتدة من سبتمبر 2008 إلى غاية 31 ديسمبر 2010 بـ 838 موافقة بنكية من بين 1030 ملف مودع على مستوى البنوك و الفارق يمثل 192 موزعة كما يلي:

- ✓ (128) ملف موجودة حاليا على مستوى البنوك للدراسة
- ✓ (26) ملف تم استرجاعها من طرف البنوك بسبب عدم اتمامها من طرف أصحابها
- ✓ (35) ملف تم رفضها من طرف البنوك لعدم تقديم عقود الإيجار ملفات خاصة بسنة 2008
- ✓ (03) ثلاث ملفات ملغاة بطلب من أصحابها.

توزيع المشاريع المتحصلة على الموافقة البنكية خلال سنة 2010 حسب قطاعات النشاط الاقتصادي

القطاعات	عدد الموافقات البنكية	مناصب الشغل المتوقعة	النسبة
الصناعة	27	108	06.41 %
البناء و الإشغال العمومية	25	125	05.94 %
الزراعة	124	372	29.45 %
الخدمات	197	394	46.79 %
الحرف التقليدية	48	144	11.40 %
المجموع	421	1143	100.00 %
منهم نساء	19	87	04.51 %

المصدر: ولاية المدية، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، <http://www.medeia-dz.com/arb/>، أطلع عليه يوم 2013/02/18، على الساعة 10:30.

#### سادسا: عدد المشاريع الممولة:

إن الهدف الذي كان مسطر من المديرية العامة لولاية المدية هو تمويل 600 مؤسسة مصغرة خلال سنة 2010 أي بمعدل 50 مشروع شهريا، وقد بلغ عدد المشاريع الممولة خلال السنة 2010 بـ 388 أي بنسبة 64.67 % من الهدف المسطر لهذه السنة، مما يؤدي إلى خلق (1073) منصب شغل دائم ، وعلية فإن المشاريع المدروسة من طرف اللجنة المحلية لدراسة تمويل المشاريع تم تمويل منها 655 مشروع. وإذا قارنا نسبة تمويل المشاريع خلال سنتي 2009 و 2010 بالسنوات السابقة فنجد أن معدل التمويل ارتفع من (100) مشروع ممول سنويا إلى (330) مشروع سنويا أي بمعدل زيادة يقدر بـ (230) مشروع ممول سنويا ( حسب الجدول المرفق) وهذا نتيجة للتعليمات الصادرة من المجلس الوزاري المشترك للبنوك فيما يخص دعم خلق مؤسسات مصغرة، والمتابعة المستمرة للملفات من طرف مراقبي الفرع.

#### توزيع المشاريع الممولة خلال سنة 2010 حسب قطاعات النشاط الاقتصادي:

القطاعات	عدد المشاريع الممولة	مناصب الشغل المحدثة	القيمة الاجمالية للمشاريع 1000 دج	النسبة
الصناعة	22	90	67 580	05.67 %
البناء و الإشغال العمومية	35	154	184 174	09.02 %
الزراعة	112	296	320 049	28.87 %
الخدمات	192	450	437 915	49.48 %
الحرف التقليدية	27	77	32 511	06.96 %
المجموع	388	1073	1 229 042	100.00 %

المصدر: ولاية المدية، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، <http://www.medeza-dz.com/arb/>، أطلع عليه يوم 2013/02/18، على الساعة 10:30.

### توزيع المشاريع الممولة حسب البنوك:

البنوك	عدد الوكالات البنكية	عدد المشاريع الممولة	مناصب الشغل المحتملة	نسبة التمويل
بنك الفلاحة والتنمية الريفية	07	208	552	% 53.61
بنك التنمية المحلية	02	61	172	% 15.72
البنك الجزائري الخارجي	01	16	54	% 4.12
البنك الوطني الجزائري	03	57	162	% 14.69
القرض الشعبي الجزائري	02	46	133	% 11.86
المجموع	15	388	1073	% 100.00

المصدر: ولاية المدية، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، <http://www.medeza-dz.com/arb/>، أطلع عليه يوم 2013/02/18، على الساعة 10:30.

نلاحظ من الجدول أعلاه أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو الممول الأكبر لهذه المشاريع بنسبة 53.61 % من إجمالي المشاريع الممولة ليأتي في المركز الأخير بنك الجزائر الخارجي حيث وصلت نسبة تمويله لهذه المشاريع إلى حوالي 4.12 % من إجمالي المشاريع الممولة.

### الخاتمة

ظهر الاهتمام بمرافقة إنشاء المؤسسات الصغيرة في الجزائر مع بداية التسعينات، أي في المرحلة التي شهدت بداية التحول من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق الذي يتميز بتشجيع الملكية الخاصة وروح المبادرة، لهذا جاءت فترة التسعينات بالعديد من أجهزة مرافقة المؤسسات الصغيرة، ورغم قصر فترة نشاطها وتعدد العراقيل والمصاعب التي واجهتها، إلا أنها لعبت دورًا هامًا في مجال تقديم الدعم للمنشئ يظهر خاصة في شكل منح الإعانات المالية و المساعدة على دراسة السوق و أيضا كل ما ينتج عن الالتحاق بهذه الأجهزة من إعفاءات جبائية و شبه جبائية، كما أنها حملت إجمالاً الطابع الاجتماعي و التضامني بالدرجة الأولى، وقد اتضح لنا من خلال دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أن هذه الأخيرة تقدم العديد من الخدمات التي تسهم في دعم انشاء المؤسسات الصغيرة، خاصة فيما يتعلق باعداد الدراسة التقنو-اقتصادية، وبالتالي المساعدة على دراسة السوق و التقديرات المالية و المساهمة ايضا في تمويل المشروع و تحمل عبء تسديد فارق تخفيض معدل الفائدة المفروض على القروض البنكية، حيث ركزت الوكالة كثيرا على الجانب المادي، دون أن تأخذ بعين الاعتبار أهمية منح الدعم والاستشارة في مجال التسيير والمسائل القانونية.... وغيرها، والتي تشكل أحد أهم الصعوبات التي تواجه المنشئ، ومن أجل قيام الوكالة بلعب دورًا متكاملًا في مجال مرافقة إنشاء المؤسسات الصغيرة، ينبغي أن تقوم بإعداد دراسات حول مختلف القطاعات ومدى جاذبيتها مما يسمح بإعداد دراسة دقيقة للسوق ولشدة المنافسة، وذلك أخذًا بعين الاعتبار منافسة القطاع غير الرسمي، وهذا من شأنه أن يرفع من حظوظ المنشئين في الحصول على قروض من المؤسسات المالية، وأيضًا من معدل بقاء ونمو.

<sup>1</sup> - بوخمخ عبد الفتاح، صندرة سايبى، دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة : واقع التجربة الجزائرية، المؤتمر الثاني القضايا الملحة للاقتصاديات الناشئة في بيئة الأعمال الحديثة، كلية الأعمال، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 14-15 أبريل 2009، ص3

<sup>2</sup> - Christian Marbach, « L'appui à la création de PME, Point de vue du créateur », Cité in : Regard sur les PME, Agence des PME, 1ère édition, N° 02, Janvier 2003, P : 43.

<sup>3</sup> - صندرة سايبى، سيرورة انشاء المؤسسة -أساليب المرافقة-، دار المقاولية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2009، ص42.

<sup>4</sup> - كمال زيتوني، كريم جاز، المرافقة المقاولاتية كأسلوب فعال للنهوض بالمشروعات المصغرة في الجزائر، ص3.

<sup>5</sup> - صندرة سايبى، دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسة الصغيرة -دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع قسنطينة.

، مذكرة ماجستير ( غير منشورة)، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005/2004، ص ص 64-65.

<sup>6</sup> بوشنافة أحمد وآخرون، متطلبات تأهيل وتفعيل إدارة المؤسسات الصغيرة في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي: 17-18 أبريل 2006، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، ص3.

<sup>7</sup> - يحيوي مفيدة، إنشاء المؤسسة والمقاولاتية: هل هي قضية ثقافية؟، الملتقى الدولي حول المقاولاتية: التكوين وفرص العمل، جامعة محمد ير، بسكرة، 08/07/06 أبريل 2010، ص2.

<sup>8</sup>Eric Michael Laviolette et Christophe Loue : les compétences entrepreneuriales, le 8<sup>ème</sup> congrès international Francophone(Cife PME) : l'internationalisation des PME et ses conséquences sur les stratégies entrepreneuriales, Suisse :Haute école de gestion Frigourg,25-27 Octobre2006,p4.

- 9 - بجاوي مفيدة، مرجع سابق،ص3.
- 10 - أ. سلامي منيرة & د /قريشي يوسف، التوجه المقاولاتي للمرأة في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 8، 2010، ص60.
- 11 - كمال زيتوني، كريم جابز ، مرجع سابق، ص4.
- 12 - غيتي نسرين، مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسة إنتاجية صغيرة -دراسة ميدانية بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بقسنطينة-، مذكرة ماجستير ( غير منشورة)، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009/2008، ص26.
- 13 - كمال زيتوني، كريم جابز ، مرجع سابق، ص4.
- 14 - المرجع السابق، ص4.
- 15 - القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ( القانون رقم 1-18 المؤرخ في 12-12-2001).
- 16 - منصورى الزين، آليات دعم و مساندة المشروعات الريادية و المبدعة لتحقيق التنمية - حالة الجزائر-، الملتقى العلمي الدولي حول الابداع و التغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة، جامعة سعد دحلب ، البلدة، 12/ 13/ ماي 2010.
- 17 - بن عنتر عبد الرحمان، واقع الابداع في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر -دراسة ميدانية-، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد 24، العدد الأول، 2008، ص156.
- 18 - منصورى الزين، مرجع سابق.
- 19 - kpmg- ، ترجمة مكتب صباح لخدمة المستثمرين، دليل الاستثمار في الجزائر 2006، مطبعة حسناوي ، الجزائر، نوفمبر 2006، ص62.
- 20 -المادة الأولى، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 55 الصادرة بتاريخ 26 سبتمبر 2001 ، ص8 .
- 21 - kpmg- ، ترجمة مكتب صباح لخدمة المستثمرين، دليل الاستثمار في الجزائر 2006، مرجع سابق، ص62
- 22 - بن عنتر عبد الرحمان ، ص 157.
- 23 - صالح صالح، أساليب و تنمية المشروعات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، جانفي 2004 ، ص 157.
- 24 - صندرة سايبى، دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسة الصغيرة -دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع قسنطينة -، مرجع سابق، ص87.
- 25 -المادة 06 ، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 40 الصادرة بتاريخ 30 جوان 1996 ، ص19.
- 26 - صندرة سايبى، سيرورة انشاء المؤسسة -أساليب المرافقة-، مرجع سابق، ص65.
- 27 - صندرة سايبى، دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسة الصغيرة -دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع قسنطينة -، مرجع سابق ، ص 88.
- 28 - صندرة سايبى، سيرورة انشاء المؤسسة -أساليب المرافقة-، مرجع سابق، ص ص 66-67.
- 29 - صندرة سايبى، دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسة الصغيرة -دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع قسنطينة -، مرجع سابق، ص89.
- 30 - غيتي نسرين، مرجع سابق، ص115.
- 31 - الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، تعريف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة(ص.وت.ب)، <http://www.cnac.dz> / ، أطلع عليه يوم 2013/02/18 على الساعة 20:00.
- 32 - غيتي نسرين، مرجع سابق، ص115.
- 33 - الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، تعريف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة(ص.وت.ب)، مرجع سابق.
- 34 - صندرة سايبى، دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسة الصغيرة -دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع قسنطينة -، مرجع سابق، ص90.
- 35 - غيتي نسرين، مرجع سابق، ص115.
- 36 - غيتي نسرين، مرجع سابق، ص ص 115-116.
- 37 - منصورى الزين، مرجع سابق.
- 38 - منصورى الزين، مرجع سابق.
- 39 - صندرة سايبى، دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسة الصغيرة -دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع قسنطينة -، مرجع سابق، ص94
- 40 - منصورى الزين، مرجع سابق.
- 41 - المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 03-79 ، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13 ، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003 ، ص13 .
- 42 - المواد من 05 إلى 08 من المرسوم التنفيذي رقم 03-79 ، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13 ، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003 ، ص13 .
- 43 - منصورى الزين، مرجع سابق.
- 44 - صندرة سايبى، دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسة الصغيرة -دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع قسنطينة -، مرجع سابق، ص ص 96-95.
- 45 - المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 03-79 ، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13 ، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003 ، ص19.
- 46 - غيتي نسرين، مرجع سابق، ص126.
- 47 - المادة 2- 3- 4 من المرسوم التنفيذي رقم 96 - 296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الجريدة الرسمية الجزائرية :العدد 52 الصادرة بتاريخ 11 سبتمبر 1996 ، ص12.
- 48 - المرسوم التنفيذي رقم 96 - 296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الجريدة الرسمية الجزائرية :العدد 52 الصادرة بتاريخ 11 سبتمبر 1996 ، ص12.
- 49 - المرسوم التنفيذي 96 / 297 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 ، الجريدة الرسمية الجزائرية :العدد 52 الصادرة بتاريخ 11 سبتمبر 1996
- 50 - مرسوم تنفيذي رقم 03/288 المؤرخ في 6 سبتمبر 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 54 الصادرة بتاريخ 10 سبتمبر 2003 ، ص6.
- 51 - المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52، الصادر يوم 11 سبتمبر 1996، ص 12.
- 52 -المرجع السابق ، ص ص 12-13.
- 53 -ولاية المدية، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، <http://www.medea-dz.com/arb/> ، أطلع عليه يوم 2013/02/18، على الساعة 10:30.
- 54 - وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل انشاء مؤسسة مصغرة، الجزائر، ص ص 4-5.
- 55 - ولاية المدية، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ ، مرجع سابق.
- 56 - وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، مرجع سابق، ص ص 5-6.
- 57 - وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، مرجع سابق، ص6.

- 
- 58 - المرجع السابق، ص ص 6-7.
- 59 - ولاية المدية، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، مرجع سابق.
- 60 - وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، مرجع سابق، ص 8.
- 61 - المرجع السابق، ص 10.
- 62 - المرجع السابق، ص 10.
- 63 - الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ماهو استثمار التوسع؟، <http://www.ansej.org.dz/InvestissementExtentionAr.aspx>، أطلع عليه يوم 2013/02/18، على الساعة 12:00.
- 64 - ولاية المدية، تقديم الولاية، <http://www.medeza-dz.com/arb/>، أطلع عليه يوم 2013/02/19، على الساعة 06:00.
- 65 - ولاية المدية، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، مرجع سابق.